الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة - السبت - الاحد

23-22-21 **ربيع اخر** 1435 –23-22-21 **فبراير** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	7
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	10
حقوق الانسان في العالم	26

مشاركة المرأة تعيد "حقوق الإنسان" للانتخابات البلدية

القحطاني لـ الوطن : قاطعناها لغياب "النصف الآخر"

المصدر: جريدة الوطن السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=179326&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل

بعد أن صدرت الضوابط المنظمة لمشاركة المرأة في الدورة المقبلة من الانتخابات البلدية، تعكف الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على مراجعة موقفها السابق المقاطع للفعاليات، والمعلق لمشاركة الجمعية في المجلس التنسيقي لمراقبة الانتخابات.

وقال رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني لـ"الوطن": نحن بصدد مراجعة موقفنا السابق الذي رفضنا من خلاله الاشتراك في مراقبة الانتخابات البلدية في دورتها الثانية لعدم السماح للمرأة بالمشاركة فيها، فضلا عن وجود ملاحظات أخرى حول الصلاحيات المنقوصة للمجالس البلدية.

وأضاف "معلوم لدى الجميع أن الجمعية هي من شكل المجلس التنسيقي لمراقبة الانتخابات في الدورة الأولى، ولقد كان يحدوها الأمل إلى نجاح تلك التجربة في وقتها، إضافة لإشراك المرأة في التجربة الثانية، وهو ما لم يتم، الأمر الذي دفعها إلى مقاطعة عمليات الإشراف والمراقبة على انتخابات الدورة الماضية".

وأكد القحطاني أن كل العناصر التي سبق أن دفعت الجمعية لتعليق مشاركتها في الإشراف على الانتخابات زالت الآن، مستدركا بالقول "صحيح أن هناك بعض الأمور المتعلقة بنظام المجالس البلدية لناحية الصلاحيات لم تظهر حتى الآن، ولكننا نعلم أنها في الطريق إلى الإقرار"، مشيرا إلى أن الجمعية ستعيد النظر في المشاركة بمراقبة الانتخابات المقبلة.

بعد أن علقت مشاركتها في المجلس التنسيقي الوطني لمراقبة الانتخابات، شرعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مراجعة موقفها من الانتخابات البلدية، وخصوصا بعد صدور الضوابط المنظمة لمشاركة المرأة في الدورة المقبلة، والتي اتسقت مع أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية والمعايير الدولية في هذا الشأن.

وأبلغ "الوطن" رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، بأن الجمعية بصدد مراجعة موقفها السابق الذي رفضت من خلاله الاشتراك في مراقبة الانتخابات البلدية في دورتها الثانية لعدم السماح للمرأة بالمشاركة فيها، فضلا عن وجود ملاحظات أخرى حول الصلاحيات المنقوصة للمجالس البلدية.

وأضاف "معلوم لدى الجميع أن الجمعية هي من شكل المجلس التنسيقي لمراقبة الانتخابات في الدورة الأولى، ولقد كان يحدوها الأمل بنجاح تلك التجربة في وقتها، إضافة لإشراك المرأة في التجربة الثانية، وهو ما لم يتم، الأمر الذي دفعها إلى مقاطعة عمليات الإشراف والمراقبة على انتخابات الدورة الماضية".

وأكد القحطاني أن كل العناصر التي سبق أن دفعت الجمعية إلى تعليق مشاركتها في الإشراف على الانتخابات زالت الآن، مستدركا بالقول "صحيح أن هناك بعض الأمور المتعلقة بنظام المجالس البلدية لناحية الصلاحيات لم تظهر حتى الآن، ولكننا نعلم أنها في الطريق إلى الإقرار".

وأشار رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إلى أن جمعيته ستعيد النظر في المشاركة بمراقبة الانتخابات المقبلة، مؤكدا دعم التجربة التي اكتملت بدخول العنصر النسائي فيها، فيما أبدى ثقته بنجاح التجربة التي سيخوض فيها الجنسان غمار الانتخابات بالنظر إلى الاستعدادات الجيدة التي تقوم بها الجهات المعنية بهذا الملف.

وعن موعد الإعلان الرسمي عن قرارهم المشاركة بالإشراف على الانتخابات البلدية، قال "مثل هذا الأمر يحتاج لآليات إجرائية داخلية في الجمعية.. ولكن ما أريد أن أؤكد عليه أن المسببات التي كانت تشكل موقفنا انتفى معظمها.. ونحن سندعم هذا التوجه الديموقراطي".

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

طالبت الجهات بالتوعية بخطورة التصوير

• حقوق الإنسان": تجب معاقبة موظفي الحكومة المشهرين بالمواطنين

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
http://www.aleqt.com/2014/02/22/article_827693.html

عبد السلام الثميري من الرياض

دعت جمعية حقوق الإنسان في السعودية الجهات الحكومية إلى توعية منسوبيها بخطورة تصوير ونشر مقاطع تلحق بالضرر على الآخرين، وذلك من خلال إصدار تعاميم توضح خطورة مثل هذه التجاوزات، وإيضاح العقوبات النظامية للمتجاوزين، واصفة أن هناك من يقوم بذلك بـ"حسن نية". وقال لـ "الاقتصادية" الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن هناك واجبا على الجهات الحكومية أن تعمم على منسوبيها أن نشر وتصوير مقاطع تلحق بالضرر على الآخرين ممنوعة ولا تجوز، وأن مرتكبها معرض للمحاسبة وتطبيق العقوبات النظامية.

صورة لمقطع متداول لسيدة متهمة بقتل زوجها وهي في سيارة الشرطة. «الاقتصادية»

وأضاف الدكتور القحطاني أن إقدام بعض الموظفين الحكوميين ومن بينهم رجال الأمن على تصوير الحوادث والوقائع والقضايا ونشرها، يعد تجاوزاً يستحق الإيقاف والعقوبة، منوهاً بأن مثل هذه الموضوعات تعتبر من التعدي على القضايا الخاصة، ويدخل فيها طابع التشهير حينما تنشر، حيث يكون هناك ضرر لمن يكون هناك صور أو مقاطع عليه. وأوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أنهم في الجمعية يؤكدون أن نشر مثل هذه المقاطع وتداولها عمل غير جائز، ويستحق فاعلها العقوبة، لأنها تلحق الضرر بأصحاب هذه المقاطع، سواء كان ضحية أو جانيا. وحول قضية قيام رجال الأمن بتصوير ونشر لقطة فيديو لمسرح جريمة قتل مواطن على يد زوجته غدراً في منطقة الرياض، قال القحطاني إن ذلك مخالفة وتجاوز، وأن نشر ما يرتكب من قضايا في مرحلة الاستدلال والتحقيق، يعتبر تعديا واضحا، مؤكداً أهمية عدم تداول هذه المقاطع ونشرها. وأشار إلى أن هذه المقاطع والتصرفات من رجال الأمن تدخل ضمن نطاق الجرائم المعلوماتية، التي يستحق مرتكبها المعاقبة عليها، وهي من القضايا التي يتم الإيقاف فيها. وأبان القحطاني أن الجمعية تسعى إلى توعية وتثقيف المجتمع بخطورة ارتكاب مثل هذه التجاوزات، ونشر العقوبات النظامية ضد المتجاوزين، مطالباً الجهات الحكومية بتنبيه موظفيها وإصدار تعاميم داخلية بضرورة الامتناع عن نشر المقاطع أو التصوير، مشيراً إلى أن بعض من يرتكب تلك التصرفات قد يقدم ذلك بحسن نية وجهل في الأنظمة، وأنه لا يعرف أن مثل هذه التصرفات يترتب فيها ضرر على الآخرين، وأنها منهي عنها نظاماً. وكان الأمير محمد بن نايف وزير الداخلية وجه بإيقاف ومباشرة التحقيق مع رجال الأمن الذين خالفوا مبادئ وقواعد وضوابط العمل الأمني، من خلال تصوير ونشر لقطة فيديو لمسرح جريمة قتل المواطن على يد زوجته غدراً في الرياض الأسبوع الماضي، وذلك أثناء معاينتهم له. وتظهر في المقطع الذي يتوقع أنه صور من قبل أحد رجال الأمن جثة القتيل، والمرأة أثناء قيامها بإجراء اتصال خاص من سيارة الأمن، وذلك في مخالفة صريحة للأنظمة. وأوضح البيان الذي أصدرته شرطة الرياض: "أنه في الساعة الخامسة والربع من مساء يوم السبت الماضي ورد لغرفة العمليات بدوريات الأمن اتصال من أحد المواطنين عن وجود امرأة سورية ذكرت أنها كانت مع زوجها في نزهة برية، وأن هناك ثلاثة أشخاص ملثمين حضروا لها ولزوجها السعودي وحاولوا سلب نقود كانت بحوزته، وعند امتناعه أطلقوا النار عليه حتى قتلوه وغادروا المكان".

البدون مواطنون بلا هوية ولا إنصاف

المصدر: جريدة الشرق السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/02/22/1081227

إبراهيم آل مجري

البدون هم مواطنون أغلبهم ولدوا في السعودية وهم من البدو الرّحل على امتداد الحدود الشمالية وهم أبناء قبائل عربية أصيلة ولكنهم تأخروا لظروف البادية من أخذ بطاقات ثبوتية تثبت انتماءهم وقد اعترفت بهم الدولة واعترفت بحقهم وأعطوا بطاقة تسمّى البطاقة السوداء في عام 1410هجري أي قبل 25 سنة وهذه البطاقة مكتوب عليها أبناء القبائل النازحة ويتم تجديدها كل 5 سنوات.

حتى أتى الأمر السامي من الملك فهد رحمه الله في عام 1422 الذي يقضي بتجنيس كل من يحمل هذه البطاقة. وجُنس كثير منهم إلا أنه مازال عدد كبير منهم لم يُجنس وهم في ظروف صعبة وفي حالة مزرية وفي انتظار إعطائهم نفس الحق الذي أعطي لبني عمومتهم وإخوانهم. كما أن من المفارقات المحزنة أن تجد إخواناً أشقاء من البدون منهم من يحمل الجنسية ومنهم من لا يحملها. وقد نادت جمعية حقوق الإنسان كثيراً للالتفات لمعاناة هذه الفئة الغالية.

في الحقيقة إن التقصير حاصل من اللجنة المركزية التي شُكلت لهذا الملف مع أن الأوامر السامية واضحة وصريحة بالتجنيس ولكن اللجنة أتت بحلول مؤقتة ومشوّهة وجزأت الحقوق. وكان وكيل الأحوال المدنية سابقاً اللواء عبدالرحمن الفدا قد صرح قبل سنتين بقرب وضع آلية وتنظيم جديد لمعالجة هذه القضية إلا أن هذا الأمر لم يتم وبقي الحال كما هو عليه.

ينبغي تصحيح وضع البدون حاملي البطاقات السوداء وإنهاء هذه المعاناة التي تجاوزت 25 سنة من الحرمان لحق التعليم والعلاج والتنقل والتملك مع أنهم مواطنون أصليون. ولابد من وضع التنظيم الصحيح والعاجل لمعالجة هذا الملف وقفله بشكل نهائي. وأن لا يجعل موضوع التعريف بهؤلاء البدون تحت رحمة شيوخ القبائل أو ما يسمون بالمعرفين لأن بعضهم يأخذهم الطمع ويأخذون الأموال الباهظة على تقديم الشهادة والتعريف بانتماء المتقدم من البدون لقبيلتهم.

استمرار العنف ضد النساء

المصدر: جريدة الشرق الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/02/23/1082140

العنف ضد النساء في تفشي دون وجود أية إستراتيجية فاعلة لإيقافه أو مكافحته، حيث لا توجد أنظمة صارمة للحد من حالات العنف المنزلي وحماية الضحايا.

في عام 2011م، تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان 370 شكوى عنف منزلي، الغالبية منها ضد أزواج وآباء وأشقاء. العنف الجسدي والعاطفي ضد الأطفال هما الأكثر شيوعاً، وتمثل الفتيات 62% من جميع حالات العنف ضد الأطفال، ومرتكبو العنف ضدهن هم الآباء في 65% من الحالات.

هناك عقبات رئيسية بالنسبة للمعنفات والمعنفين، فمثلاً، يتردد أن الجهات المعنية باستقبال شكاوى النساء المعنفات، ترفض استقبالهن دون وجود أولياء أمورهن، وهم المعنفون في العادة، وكذلك ينطبق الأمر على المستشفيات والعيادات الطبية أو أي جهة تلجأ لها المعنفات.

ويشير التقرير الثاني للاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان لعام 2013م في المملكة، إلى المطالبة باتخاذ تدابير عاجلة لرفع نسبة وصول المعنفات إلى مواقع الجهات المعنية والمسؤولين دون أولياء أمورهن لوضع حلول عاجلة لإيقاف قطار العنف ضد النساء والفتيات والأطفال!

آل حسين يناقش آلية عمل مجلس حقوق الإنسان مع مفكرين وأصحاب رأي

المصدر: جريدة اليوم الجمعة 21 ربيع اخر 1435هـ - 21 فبراير 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/02/21/1080495

الدمام – الشرق
نظم فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية، لقاء جمع نائب رئيس الهيئة، الدكتور زيد آل حسين مع عدد من المسؤولين في مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني ورجال الفكر وأصحاب الرأي.
وجرى خلال الاجتماع استعراض كثير من النقاط التي تدور حول التقرير الأول والتقرير الثاني الدوري الشامل (UBR) المقدم لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان في المملكة.
ومن أبرز النقاط التي تم التطرق لها خلال اللقاء، آلية العمل في مجلس حقوق الإنسان، ودور كل دولة في مجال حقوق الإنسان، والرد على التوصيات المقدمة من الدول بشأن حقوق الإنسان في المملكة.
واختتم اللقاء برد آل حسين على أسئلة واستفسارات الحضور التي تناولت مجموعة من المواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان.

وزير المياه والكهرباء يزور مهرجان الجنادرية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 21 ربيع اخر 1435هـ - 21 فبراير 2014م
http://www.alriyadh.com/2014/02/21/article912114.html

قام وزير المياه والكهرباء المهندس عبدالله بن عبدالرحمن الحصين بزيارة لجناح وزارة المياه والكهرباء المشارك في المهرجان الوطني للتراث والثقافة بالجنادرية، وأطلع خلال جولته بالجناح يرافقه وكيل الوزارة للتخطيط والتطوير المهندس محمد بن أحمد بغدادي على أبرز ماتضمنه الجناح من صورة حية تحاكي واقع الترشيد باستهلاك المياه والكهرباء، وذلك من خلال النماذج التوعوية المعده في الجناح من أدوات الترشيد المختلفة، كما استمع من قبل مدير عام الإدارة العامة للتوعية والترشيد بالنيابة المهندس خالد بن محمد الشمري لشرح موجز للبرامج والفعاليات التي يقدمها الجناح لزوار المهرجان هذا العام، كما شاهد معاليه ومرافقيه عروضا لمسرح الوزارة المشارك في المهرجان الوطني للتراث والثقافة بالجنادرية.
من جهة أخرى قام وزير المياه والكهرباء بزيارة لمعرض هيئة حقوق الإنسان حيث كان في استقباله مستشار رئيس الهيئة المشرف على المعرض أحمد الخميس الذي قدم لوزير المياه نبذة عن أهداف المعرض وخدماته، ثم شاهد معرض المركز الوطني للنخيل والتمور، واستمع لشرح موجز من رئيس المركز عضو مجلس الشورى صالح بن حسن العفالق، عن محتويات المعرض من منتجات شارك بها مجموعة من الأسر المنتجة التي يستضيفها المركز.
كما زار وزير المياه والكهرباء معرض الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) حيث كان في استقباله مدير قسم التوعية والإعلام بالهيئة الدكتور موسى العويس، مطلعا على أبرز أنشطة المعرض التوعوية.

واختتم وزير المياه والكهرباء جولته بزيارة لقرية الباحة التراثية وجناح الإمارات، كما وقف على مشاركة فرع وزارة المياه والكهرباء بمنطقة الباحة.

حقوق الإنسان تحضر محاكمة 30 موقوفاً

المصدر: جريدة الرياض الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.alriyadh.com/2014/02/23/article912587.html

الرياض - نايف آل زاحم
زار وفد من هيئة حقوق الإنسان برئاسة نائب رئيس الهيئة د.زيد بن عبدالمحسن آل حسين وعدد من أعضاء مجلس الهيئة ومنسوبيها مؤخراً مقر محكمة ديوان المظالم (المحكمة الإدارية) المُنشأة بجانب سجن بريمان بجدة للاطلاع على سير المحاكمات، حيث حضر محاكمة ما يقارب (30) موقوفاً بتهم إدارية كتزوير أوراق رسمية وحيازة أسلحة وغيرها.
وأبدى د.آل حسين ارتياحه لما اطلع عليه، وأثنى على هذه المبادرة التي اضطلع بها ديوان المظالم وسجن بريمان بجدة، والتي من شأنها تنفيذ أحكام نظام الإجراءات الجزائية والأنظمة ذات الصلة، ومنها التعجيل بإحالة الموقوفين إلى المحاكمات، وتخفيف الضغط على السجن، وتلافي إشكاليات نقل الموقوفين إلى المحاكم وغير ذلك.
وقد اجتمع نائب رئيس الهيئة بمدير سجن بريمان ومديري الأقسام من الضباط وقدر ما يقدمونه من جهود، وحثهم على بذل المزيد لحماية حقوق السجناء والموقوفين، وذكر أن ذلك واجبٌ شرعي دعا إليه ديننا الحنيف، وأكدته الأنظمة واللوائح ذات الصلة، وناقشوا خلال الاجتماع ظروف السجن وما يتصل بها من مشاكل.
الجدير بالذكر أن وفد الهيئة قام بزيارة بعض عنابر السجن، واطلع على أحوال السجناء والموقوفين، وقد وقف على عدد من الملاحظات التي تمت معالجة بعضها في حينه..

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الوزارة تضع مشاريعها أمام زوار الجنادرية.. وتؤكد أنها تعمل على 144 مشروعا سكنيا

الإسكان لـ"الرياض": لا تمتلك المرأة المطلقة مسكنا إلا بعد مضي عامين من طلاقها

المصدر: جريدة الرياض الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.alriyadh.com/2014/02/23/article912558.html

الجنادرية - أسمهان الغامدي تصوير - معاذ اليحيى

أبان ممثل العلاقات العامة بوزارة الاسكان والمشارك في معرض الوزارة بالجنادرية لـ"الرياض" أن لاستحقاق السكن خمسة شروط وهي أن تكون الأسرة سعودية، وأن يكون سن المتقدم لا يقل عن 25 عاما، والإقامة في المملكة، وعدم الاستفادة من دعم سكني سابق، وعدم امتلاك الأسرة سكن مناسب، منوها أن هناك حالات لها الأولوية في الاستحقاق وهي الحالة الاجتماعية فالأولوية للأرملة والمطلقة التي مضى على طلاقها عامين وذوي الاحتياجات الخاصة والأعداد الأكبر لأفراد الأسرة الواحدة، وأن الوزارة تعمل على حل أزمة الإسكان وليس المسكن الواحد.

وقال: إن الوزارة حرصت في هذا العام التوضيح للمواطنين تفسير معنى الأسرة المستحقة للسكن في منظورها، حيث قسمتها إلى أربعة مستحقين وهم أرملة متوفى عنها زوجها، أو مطلقة مضى على طلاقها عامين وتعول، أو مجموعة أيتام يتضامنون فيما بينهم وليس لديهم عائل أو أسرة عادية لا تملك سكن مناسب، مشيرا إلى أنه من أبرز أسئلة الزوار معرفة مدى امكانية الحصول على قرض وعلى سكن أو هل يحق لمن حصل في وقت مضى على قرض من صندوق التنمية العقاري أن يقدم على الوزارة بغية الحصول على المسكن؟ مفيدا أنه من غير الممكن الاستفادة من أكثر من برنامج من برامج الوزارة، حيث أنه يمكن للشخص أن يستفيد من أرض أو أرض وقرض أو قرض أو سكن.

وأوضح ممثل العلاقات العامة أن الوزارة حرصت أن توضح هذه المعلومات للزوار وأن تستعرض لهم المشاريع التي تنفذها الوزارة ومازالت تحت التنفيذ والبالغ عددها 56 ومايقارب 88 مشروع تحت التصميم، مع توضيح تفاصيل الوحدات التي تعمل عليها الوزارة ونماذج توضح مساحة المسكن البالغة 500م والبنية التحتية لها والمعايير التخطيطة العامة للحي الكامل وجميع الخدمات التي تشملهت من مراكز تجارية وجوامع ومدارس وغيرها من الخدمات، إلى جانب وضع شاشة مرئية توضح للزوار آلية التقديم والاستحقاق التي تمكن المواطن من الحصول على مسكن مناسب ورفع نسبة تملك المساكن، إلى جانب عرض مشاريع الوزارة

وزاد أن مهمتهم الأكبر في هذا الجناح أن يذكروا الزوار بضرورة تقديم معلومات صحيحة حتى يتمكنوا من التقديم علي خدمات الوزارة في 6-5-1435ه، إلى جانب توضيح جهود الوزارة للزوار والكشف عن منتجاتها وخدماتها، وتوضيح أشمل لبرنامج الوزارة "إيجار "الذي يهدف إلى وضع العملية العقارية في منظومة حكومية للحد من المضاربة التي تحصل في المكاتب العقارية، وليسهل للمواطن عملية البحث، وتوثيق عقود الايجار،مؤكدا أنه يعد خيار تسويقي أفضل ويقدم خيارات أوسع ويوفر الوقت والجهد على المواطن، وسهولة المتابعة والدفع وتوثيق العقود، مشيرا إلى أنه ما على المواطن إلا أن يدخل اسم المنطقة والمدينة والحي ويبحث عن الوحدات المتوفرة والمكاتب التي تساعده.

نزاهة" أحالت عدة قضايا إلى إمارات المناطق لمعاقبة المخالفين

"البلاغات الكيدية" عن حالات الفساد.. "شهّروا فيهم"!

المصدر: جريدة الرياض الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.alriyadh.com/2014/02/23/article912525.html

جدة ، تحقيق - منى الحيدري

أكّد مختصون على أنَّ القضاء والعديد من الأجهزة الحكومية الأخرى تعاني من وجود عدد كبير من الدعاوى والشكاوى الكيدية، مشيرين إلى أنَّه على الرُغم من صدور توجيهات عليا من "مجلس الوزراء" وتنفيذية من "وزارة الداخلية" منذ عدة سنوات بضرورة التصدي الحازم لهذه الشكاوى، إلاَّ أنَّ ذلك -للأسف- لم يجد آذاناً صاغية من المؤسسة القضائية والأجهزة الحكومية الأخرى، موضحين أنَّها لم تتصدَ لها بالشكل المطلوب، مبينين أنَّ هذه البلاغات الكيدية تتحول عادة إلى معاملات وإجراءات مُرهقة تصل إلى كثير من المراسلات التي تستهلك وقت الأجهزة الرقابية والحقوقية والحكومية ذات العلاقة.

وكان رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" قد أشار في وقت سابق إلى أنَّ الهيئة استقبلت العديد من البلاغات الكاذبة والكيدية التي تهدف إلى الإساءة لجهات حكومية وأشخاص، لافتاً إلى أنَّ "الهيئة" تثبتت من ذلك وتم إحالة هذه البلاغات لإمارات المناطق لتطبيق النظام والتعليمات بحق مقدميها، مضيفاً أنَّ نسبة منها ثبت أنَّها غير صحيحة، وبالتالي فإنَّها أُحيلت لإمارات المناطق لتطبيق ما صدر بخصوصها.

"الرياض" ناقشت مع عدد من المختصين كيفية التصدِّي للبلاغات الكيدية، وأسباب عدم الكشف عن مجريات متابعتها لوسائل الإعلام.

تطبيق النظام

وقال "عقل الباهلي" -حقوقي- إن أولوية التنظيمات والإجراءات التي تُتخذ بشأن مسألة الفساد -خاصة في دول العالم الثالث- تكون في كيف نوقف الفساد أو الظلم أو الاعتداء على المال العام، ثم يأتي لاحقاً بعد تطبيق القانون أن يكون هناك ضحايا لهذا التطبيق، مبيناً أنه يتم بعد هذه الخطوة البدء في التفكير بكيفية أقلمة تطبيق النظام بحيث لا يكون هناك أناس أبرياء يتعرضون تعسفاً لمخاطر هذا الإجراء، سواءً بمعلومات تصل عنهم بالخطأ أو بعدم التزام من يُبلِّغ عن الأخطاء أو المخاطر أو السرقات أو الاعتداء عبر أنظمة تحمي الناس وأصحاب العلاقة والمُبلِّغ.

وأضاف أنَّ الفساد الإداري لدى الأجهزة الحكومية والاعتداء على المال العام وسرقة الأراضي التي يتحزَّم فيها المسؤولون في الجهات الحكومية وينفذون هذا النوع من الفساد أو الإهمال حينما استفحل كانت له نزاهة بالمرصاد، موضحاً أنَّه لاحظ عدم وجود آلية لكيفية التبليغ في حال تمَّ اكتشاف الفساد، مشيراً إلى أنَّه كان من المفترض تحذير أفراد المجتمع، لافتاً إلى أنَّ الدفاع عن المال العام ومصالح الناس يجب ألاَّ يُستجلب معه مظالم لآخرين، مبيناً أنَّ محاولة الحد من السرقات يجب ألاَّ تجعلنا بعد فترة نشعر بوجود ضحايا لهذا النظام، مؤكداً على أنَّ البلاغات التي ترد إلى "نزاهة" تكون بالآلاف؛ لأنَّنا -للأسف- تأخرنا كثيراً في مراقبة المال العام والمشروعات والفاسدين.

ودعا "هيئة مكافحة الفساد" والجهات المعنية الأخرى إلى تنفيذ حملات توعوية تبين أهمية وخطوات عملية التبليغ لأفراد المجتمع، مشيراً إلى أنه ربما كانت بعض البلاغات التي يتقدَّم بها البعض ضد آخرين كيدية، مضيفاً أنَّ الصورة ضبابية حيال حالة التبليغ؛ لذا فإنَّه لا يمكن اعتبار المُبلِّغ مزوراً، موضحاً أن ما يدفعه لذلك في الغالب هو الرغبة في خدمة بلده، وعندما تحقق نزاهة وتتابع القضية ربما تجد أن المعلومات غير صحيحة، لأنَّ المُبلِّغ في هذه الحالة لا يمتلك الآلية الصحيحة لعملية التبليغ، مشدداً على ضرورة نشر وتوزيع هذه الآلية في الدوائر الحكومية والأماكن العامة؛ لكي لا يقع المُبلِّغ في الخطأ، لافتاً إلى أهمية إيقاع العقوبة اللازمة عليه في حال تم اكتشاف تلاعبه.

إجراءات مُرهقة

وأكد "ماجد قاروب" -محام- أنَّ القضاء والأجهزة الحكومية المختلفة تعاني من وجود عدد كبير من الدعاوى والشكاوى الكيدية، مضيفاً أنَّه على الرغم من صدور توجيهات عليا من "مجلس الوزراء" و"وزارة الداخلية" منذ عدة سنوات

بضرورة التصدي الحازم للشكاوى الكيدية، إلاّ أنَّ ذلك -للأسف- لم يجد آذاناً صاغية من المؤسسة القضائية والأجهزة الحكومية الأخرى، موضحاً أنَّها لم تتصدَ لها بالشكل المطلوب، مشيراً إلى أنَّها تتحول عادة إلى معاملات وإجراءات مُرهقة تصل إلى كثير من المراسلات التي تستهلك وقت الأجهزة الرقابية والحقوقية والحكومية ذات العلاقة.
وأضاف أنَّ تلك الشكاوى تنتهي عادةً إلى لا شيء، مبيناً أنَّ السبب الرئيس في ذلك هو الثقافة الحقوقية وضعفها والتعامل التقليدي الروتيني "البيرواقراطي" البعيد عن أيّ مهنية أو احترافية في العمل الحكومي.
وقال:"بكل بساطة انتصرت تلك المبادئ والمفاهيم إلى كل جهاز حكومي جديد، حتى إن كان المبتغي الخاص به التطوير والتحديث النوعي والجذري لاختصاصاته وأعماله، ومنها هيئة مكافحة الفساد التي كان يجب عليها وهي تتصدى للفساد أن تتصدى تحديداً لهذا النوع من الفساد الذي أرهق دوائر أمنية وحكومية وإدارية وأحبط كل محاولات التطوير والتحديث والشجاعة لدى الأجهزة الحكومية التي لها الحق في اتخاذ ما تراه مناسباً في إطار سلطته التقديرية في تنفيذ الأنظمة بما يحقق الصالح والمنفعة العامة".
ولفت إلى أنَّ "هيئة مكافحة الفساد" تصدت لقشور سطحية فيما يتعلق بمظاهر الفساد وأنهكت نفسها في البحث عن كبش فداء أو صيد ثمين تتحدث عنه لإظهار أدائها مهام عملها، مضيفاً -من وجهة نظره- أنَّها لم تنجح حتى الآن في إنجاز أي شيء يذكر تجاه المعالجة الجذرية الحقيقية لأيّ من مظاهر الفساد في النواحي التشريعية والتنفيذية والقضائية، موضحاً أنَّه في حال ثبت عدم صحة البلاغ، فإنَّه يجب اتخاذ الإجراء النظامي بحق المبلغ، مشيراً إلى أنَّ التشهير لا يتم إلاّ بأحكام قضائية، متمنياً أن تعمل "هيئة مكافحة الفساد" و"وسائل الإعلام" على إلغاء فكرة التشهير الذي لا يكون إلاّ بحكم قضائي في بعض الجرائم المنصوص عليها.
وثائق رسمية
وأوضح "بندر المحرج" -محام-، ومستشار قانوني أنَّ الهدف من وجود "هيئة مكافحة الفساد" الإبلاغ أو المتابعة والحد من فساد المشروعات والأعمال قدر المستطاع، مضيفاً أنَّ من أدوات عمل "نزاهة" تلقّي البلاغات والشكاوى والمعلومات، مبيناً أنَّ تنظيم "نزاهة" لم ينص على أن يكون هناك عقوبة، مشيراً إلى أنَّ ذلك عمل ايجابيّ من المُشرِّع بسبب أنَّ إيجاد مثل هذا النص قد يُقيِّد بعض المبلغين ممن قد يكون لديهم معلومة وليس لديهم بيّنة ويكون حاضرا في مجلس واطّلع على أنَّ هناك رشوة أو فسادا لمشروع ما، فيُمرِّر المعلومة دون بيِّنة، ومن ذلك وجود صورة أو وثائق أو أوراق أو تسجيل صوتي.
وأشار إلى أنَّ إظهار بعض الوثائق الرسمية ذات الطابع الرسمي الحكومي أمر مخالف للنظام في بعض الحالات، مضيفاً أنَّ ذلك يجعل فاعله تحت طائلة القانون والعقوبة، وبالتالي فإنَّ إيجاد النص على أنَّ هناك عقوبات قد يُقيِّد الأشخاص ذوي الذمم والنوايا الطيبة، إلى جانب أنَّ الضرر الذي يقع على المُبلِّغ عنه من جانب سمعته يُعد أحد الحقوق الخاصة، موضحاً أنَّه لا يوجد ما يمنع أصحاب الحق الخاص من إقامة دعاوى كيدية ضد من أضرَّ بهم، مؤكداً على أنَّ التشدُّد في تلقي البلاغات وطلب إرفاق المستندات مع أيّ شكوى أو بلاغ تُعدُّ من العوائق التي تمنع من الكشف عن الفساد. ودعا "هيئة مكافحة الفساد" إلى توثيق البلاغات عبر جمع المعلومات عن المُبلِّغ، موضحاً أنَّه في حال تكرر منه التبليغ غير الدقيق فإنَّه من الممكن أن تتم محاسبته، مشدداً على ضرورة إضافة هذا النص ضمن تنظيم "نزاهة"؛ لكي لا يُستغل هذا التنظيم في الإضرار بالآخرين، إلى جانب عدم إفشال "نزاهة" في مهمتها، مؤكداً على أنَّها إن كانت تتحدث عن فساد غير مثبت فإنَّها ستفقد ثقة الجمهور والمسؤولين فيها، لافتاً إلى أنَّ للتبليغ حق عام وخاص يُعرض أمام القضاء.
وأضاف أنَّ إعلان "نزاهة" عن البلاغ الكيدي وصاحبه يدخل في دائرة التشهير التي يجب أن تتضح هل هي عقوبة أساسية أو تبعية، فإذا لم ينص نظام "نزاهة" على أن من ثبت أنَّ بلاغه كيدي، فإنَّه يتم الشهير به، موضحاً أنَّ ذلك لا يجوز إلاّ بحكم القاضي، مبيناً أنَّ ذلك يُعدُّ من باب العقوبات التعزيرية للردع.
وقال: "بالنسبة للحق الخاص أرى أنَّ على المتضرر أن يطلب من القضاء التشهير إذا ثبت أنَّ مجريات التحقيق انتشرت عن طريق الصحف أو البرامج الاجتماعية وستضر بسمعته وسمعة شركته"، مشيراً إلى أنَّه يحق للمتضرِّر طلب التشهير لإنصاف نفسه.
حق خاص
وقال "د. عوض العساف" -نائب محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات للشؤون القانونية الأسبق-: "صدر قرار من مجلس الوزراء يقضي بمعاقبة من يتسبَّب في الدعاوى الكيدية، بيد أنَّ هذه الدعاوى هي حق خاص لا يتم تحريكها إلاّ إذا طالب المُتضرِّر بمعاقبة المُدعى عليه، بمعنى أنَّ الجهة التي يصلها البلاغ الكيدي لا تتصدى لمعاقبة المُدعى عليه من

تلقاء نفسها، وإلاَّ عزف من يتضرِّر عن التبليغ، إلاَّ إذا بلَّغ المُتضرر عن إشاعة أثَّرت عليه، وعندها قد يتم إحالة الأمر للمحكمة، ومن ثم يتم توقيع العقوبة المناسبة عليه وتعويض المُتضرِّر".

وبين أنَّه لا يوجد لدى "نزاهة" ضمن إجراءاتها ما يجعلها تتحقق من البلاغات التي تصلها واتخاذ ما يلزم للتأكّد من جدية البلاغ، مضيفاً أنَّ نشر بيان يكشف المُبلِّغ الكيدي بحد ذاته يُعدُّ عقوبة، وبالتالي فإنَّه لا يجوز نشر أيّ عقوبة ما لم ينص النظام على نشرها، مشيراً إلى أنَّ نظام الدعاوى الكيدية عندما صدر لم ينص على النشر عنها وتستثنى من ذلك الجرائم التي تعلن عنها "وزارة التجارة"، لافتاً إلى أنَّ لدى "وزارة العدل" كُتيِّب عن القضايا التي ينص النظام بإعلانها والتشهير بمرتكبها، موضحاً أنَّه لا يطلع عليه غالباً إلاَّ المحامون.

وأضاف أنَّ مجتمعنا مجتمع محافظ مترابط يحرص على الستر؛ لذلك لا يجوز النشر إلا بنظام مُلزم، مبيناً أنَّه لا عقوبة إلا بنص، مشيراً إلى أنَّه لا يجوز إيقاع العقوبة على أيّ شخص ما لم ينص النظام على ذلك، وبالتالي لا يجوز التشهير بالمُبلِّغ الكيدي الذي سيستعين بالقضاء إذا تعرض للتشهير، مؤكداً على أنَّ البلاغات الكيدية لا يمكن تصنيفها على أنَّها ظاهرة.

"العمل" تطبق نظام التأمين ضد التعطل في شعبان

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140223/Con20140223679432.htm

محمد المويلحي (ضباء)

تطبق وزارة العمل نظام التأمين ضد التعطل عن العمل في الرابع عشر من شعبان المقبل، فيما يعتمد وزير العمل عادل فقيه لائحة النظام التنفيذية التي ستكون أشبه بخارطة طريق أمام مرافق الوزارة وبقية الجهات الحكومية المعنية؛ وذلك في الرابع عشر من جمادى الآخرة المقبل وفقا للنظام.

وكشف النظام أن التعطل عن العمل يعني كل من فقد عمله لسبب خارج عن إرادته مع قدرته ورغبته على العمل، وبحثه عنه، بحيث يعوض بمزايا مالية. وتنسق وزارة العمل مع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية تطبيق النظام، بحيث تتولى الأخيرة تسجيل المشتركين، وتحصيل الاشتراكات، ودفع التعويض للمستفيدين، وإدارة واستثمار الحساب الخاص للنظام على أن تتولى وزارة العمل تحديد الاحتياجات التدريبية، والتحقق من المعلومات. وكشف النظام أن التأمين ضد التعطل عن العمل يشترط فيه أن يكون العامل سعوديا، وألا يكون مفصولا بسبب راجع إليه، أو ترك العمل بمحض إرادته وليس له دخل من عمل أو نشاط خاص، وقد بلغ الستين من العمر، وأن يكون قادرا على العمل.

وأبان النظام أن الحد الأعلى للتعويض 9000 ريال عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى، و 7500 ريال عن كل شهر يزيد عن ذلك، وتكون المدة القصوى لصرف التعويض للمرة الأولى اثني عشر شهرا متصلة أو منقطعة عن كل مرة من مرات الاستحقاق، على ألا تزيد هذه المدة عن 12 شهرا خلال كل 24 شهرا متصلة تبدأ من تاريخ أو صرف يتم خلال هذه المدة.

وأوضح النظام أن وقف التعويض يكون في حالة وفاة المستفيد أو ثبوت دخل شهري خاص له أو أصبح غير قادر على العمل أو لم يلتزم بالتدريب ولم يعد يبحث عن عمل بجد ونشاط على حد تعبير النظام، أو بلغ الستين من العمر، أو غادر المملكة ولم يتقيد بتعليمات النظام.

راتب الزوجة.. نافذة على المحاكم

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140223/Con20140223679534.htm

أشواق الطويرقي (مكة المكرمة) ظيفة عثمان (جازان)

ما إن يقترب الشهر على الانتهاء، حتى تدخل المعلمة سعاد سلمان، حالة من القلق والتوتر، خشية احتدام الخلاف الدوري الذي يحدث بين زوجها وأهلها على راتبها، إذ يرى كل طرف منهما أنه الأحق بأجر سعاد، في حين تبذل هي جهودا مضنية في أن تمر أيام الراتب بهدوء وبأقل الخسائر.

وتشكل سعاد نموذجا لكثير من الموظفات اللائي تتحول رواتبهن إلى معضلة بين أزواجهن وأسرهن، لا يفصل فيها إلا القضاء ومراجعة المحاكم فترات طويلة، وكثير من تلك الحالات تنتهي بالانفصال، إذ يبرر الرجل أن من حقه أن يمنع زوجته من الذهاب للعمل بحجة سلطته وولايته عليها، فيما ترى أن أجرها حق خاص لها مقابل تعبها وشقائها.

وذكرت الممرضة فوزية عقيل أنها اشترطت على زوجها قبل أن توافق عليه ألا يتدخل في راتبها إلا ما تجود به نفسها، ودونت ذلك في شرط صك العقد، مبينة أنها متزوجة منذ خمس سنوات ولم يطلب زوجها منها المساعدة طيلة تلك المدة، إلا أنها تساعده -برغبتها- حينما تراه محتاجا.

وبينت أنها اشترطت ذلك الشرط، لأنها سمعت قبل أن تتزوجه بأنه يبحث عن ممرضة أو معلمة طمعا في مرتبها.

إلى ذلك، أشارت ياسمين علي إلى أن بعض الزوجات الموظفات يدخلن في مشاكل بنهاية كل شهر ومع صرف الرواتب، خصوصا أن الاب والزوج يختلفان على الرواتب، ويريد كل واحد منهما الحصول على نصيب الأسد منه.

وذكرت أن بعضهن يقسمنه بين الاثنين، في حين أخريات يفضلن أن يمنحن الراتب لآبائهن ويعشن في مشكلات يومية مع الازواج.

بدورها، ألمحت الموظفة تغريد عبدالله إلى أنه ما إن يقترب الشهر من الانتهاء وتصرف الرواتب حتى تدخل في مشكلات عدة مع زوجها المتسلط، موضحة أنه يعمل في شركة خاصة ولا يزيد راتبه على 5 آلاف ريال، ولا يلتزم سوى بدفع إيجار المسكن، واصفة إياه بالبخيل.

وأفادت أنها من تتكفل بمصروف الأطفال وحاجيات المنزل، إضافة إلى مرتب الشغالة، موضحة أن تلك الالتزامات لم تردعه عن أن يأتي إليها كل يوم لاستلام مصروف له ولسيارته، مشيرة إلى أنها في الوقت الذي ترفض منحه المال، يمنعها من الذهاب إلى العمل فتصبح مجبورة على أن تلبي طلباته.

في المقابل، بين المحامي والمستشار القانوني سلطان الحارثي أن النفقة حق للزوجة والأبناء، وواجبة على الزوج، سواء أكانت زوجته موظفة أو ربة منزل لقوله تعالى (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف)، أما المال الذي تملكه الزوجة سواء كان راتبا أو إرثا أو أيا كان، فلها حق التصرف فيه ولا يملك زوجها حق التصرف فيه إلا برضاها.

وذكر أنه من حق الزوج أن يطلب من الزوجة أن تنفق على نفسها وبيتها والأولاد، فقد يمر بضائقة مالية، وامرأته أقرب الناس إليه، ولديها المال الذي قد يحمل عنه ذلك العبء لفترة معينة، ولكن لا بد هنا من رضى الزوجة، وليس من حق الزوج إجبارها أو إكراهها على ذلك، أو البعد عنها، ووضعها أمام الأمر الواقع، وإلا فمن حق الزوجة أن تطالبه بكل ما أنفقته من مال وديا، أو عن طريق الجهات القضائية والرسمية.

كما لمح إلى أن هناك بعض الحالات قد تصل للطلاق قبل أن تصل الدعوى إلى المحكمة أو أثناءها، والسبب في الغالب فقدان المرأة لثقتها في الرجل الذي استولي على مالها دون وجه حق ثم أنكره، فضلا عن أن المرأة أصبحت مدركة الآن لوضعها أكثر من أي وقت مضى.

وأضاف الحارثي «وهنا يصبح الأمر صعبا حتى على الرجل، لأنه قد اعتاد على أن تصرف الزوجة من راتبها أو مالها، وإذا ما استمرت الحياة الزوجية بينهما، فإن هذا يعني أن هناك مصروفات جديدة ربما لم يعد بمقدوره الوفاء بها، لكن هذه

دعوى أخرى منفصلة، فالمرأة إذا رغبت في الطلاق عليها أن تقيم دعوى أخرى خلاف دعوى النفقة، وكل دعوى تنظر وفقا لما يقدمه الطرفان من ادعاءات ودفوع وبيانات».
من جهتها، بينت الباحثة الاجتماعية حفصة شعيب أن هذه المشكلة تعانى منها كثير من الزوجات الموظفات، وحلها يبدأ من الأسرة، ملمحة إلى أن غالبية البنات في الأسر يتفوقن على الولد في الدراسة، وبالتالي تتخرج، وتتوظف قبله، وهنا يعتاد الأخ أن تنفق عليه أخته الموظفة، وبالتالي يتربى على عدم التورع عن أخذ راتب أخته أو زوجته، أو أن تصرف عليه ويعتاد على ذلك من بدايته في بيت أهله.
واضافت «أرى باستمرار شابا وأخته أو زوجته أمام الصراف الآلي، ومعه بطاقتها، ويصرف راتبها من الجهاز، وهي معه دون أية إرادة، ويعد الرجل المبلغ ثم يعطيها القليل والباقي يذهب لمحفظته، ولو كان هذا اتفاقا أو شرطا في عقد النكاح أو بين الأولياء بعدم تدخل الزوج في مرتب الزوجة إطلاقا إلا برضاها لكان أفضل»، مشيرة إلى أن الرجل قبل سنوات كان يرفض المساعدة من المرأة مهما كانت قرابتها منه، ويشعر حين يأخذ من المرأة المال أو تساعده في شؤون البيت أن ذلك يخدش رجولته، ويقلل من شأنه وأهميته، عكس الرجل في زمننا الحالي، الذي أحيانا يشترط عند الزواج أن تكون الزوجة موظفة، حتى تساعده، وبذلك يتخلى الرجل عن القوامة.
لكن المرشد النفسي علي أبو طالب رأى أن خروج المرأة للعمل وحصولها على مرتب أعطى التوافق والانسجام بين الزوجين طابعا أجمل وتماسكا أقوى، وجعل أهل الزوجة يعتبرون الدخل الشهري لابنتهم ليس لهم فيه وجه حق إلا ما كان عن طيبة ورضى منها.

التربية×: نقل معلمي الظروف الخاصة يمر عبر4 خطابات سرية“ الأداء الوظيفي.. أوقات الدوام.. أيام الغياب وأسبابها أبرز ما في التقارير

المصدر: جريدة المدينة الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
اضغط هنا

عبدالعزيز الحارثي - الطائف
حددت وزارة التربية والتعليم لمعلمي ومعلمات الظروف الخاصة 4 خطوات وفق استمارتين وتقريرين سريين، حيث يكون عن المعلم استمارة وتقرير سري، وللمعلمة كذلك استمارة وتقرير سري.
وكشفت مصادر لـ(المدينة) أن اللجنة المركزية المختصة بنقل معلمي ومعلمات الظروف الخاصة عدّلت استمارات النقل، واشترطت مصادقة مدير ومديرة المدرسة على الاستمارات.
فيما تضمنت استمارة النقل، بيانات طلب النقل وتحدد الإدارات التعليمية، التابع لها، وتحديد الإدارة التي يرغب النقل لها، بينما شمل التقرير السري المعد للراغب في النقل والمعتمد من قبل مدير المدرسة والمشرف التربوي المختص لدراسة أحقية النقل من عدمه.
وشملت نقاط التقرير الأداء الوظيفي بصورة عامة، كذلك الإلمام بالأسس التربوية في إعداد الدروس وتطبيقها والتمكن من المادة العلمية والقدرة على تحقيق الأهداف وعدد من النقاط الأخرى، التي تهم الجانب المهني للمعلم أو المعلمة وبناء عليها يتم التقييم من جيد أو متوسط أو ضعيف.
وشمل التقرير أيضًا المحافظة على أوقات الدوام، وحصر عدد أيام الغياب حتى تاريخ إعداد التقرير، والأسباب الحقيقية للغياب.

وكذلك في التقرير رصد للحالة الصحية من خلال سؤال عن ملاحظة على المعلم ما يدل على أنه يعاني من مرض عضوي أو نفسي وتكون الإجابة بنعم أو لا، وإذا كان الجواب بنعم يتم عرض نوع المرض والأعراض، ومتى تمت ملاحظة المرض ومدى تأثير الحالة سلبا على الأداء، وبعدها يختم التقرير من قبل مدير المدرسة والمشرف التربوي المختص ويرسل التقرير مغلفا إلى إدارة التربية والتعليم ومنها إلى لجنة الظروف الخاصة بالوزارة، بعد ذلك تحدد اللجان الوزارية الأحقية بالنقل من عدمه.
يذكر أن معلمي ومعلمات المملكة يترقبون متى يتم تنفيذ حركة النقل هذا العام في ظل صمت الوزارة عن تحديد تاريخ بعيني.

مصادر لـ"الحياة": "تداخل الاختصاصات" و"المرأة" أبرز معوقات "مكافحة التسول"!

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 21 ربيع اخر 1435هـ - 21 فبراير 2014م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
أكدت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن أبرز المعوقات التي تحد من فاعلية مكاتب مكافحة التسول في السعودية لتحقيق أهدافها، تتمثل في تداخل الاختصاصات بين وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية، باعتبار أن غالبية المتسولين من الوافدين المخالفين لنظام الإقامة والعمل، إضافة إلى عدم وجود نظام واضح لمكافحة التسول في المملكة يحدد اختصاصات ومهمات كل جهة. وأضافت أن صعوبة القبض على النساء لما تتمتع به المرأة في المجتمع السعودي من خصوصية أحد المعوقات التي تواجه دوريات مكافحة التسول، إضافة إلى دفع أولياء الأمور أبناءهم إلى امتهان التسول بهدف الاستكثار من المال وليس للحاجة، وضعف دور المواطنين في أعمال المكافحة وعدم معرفة المواطنين بدور مكاتب مكافحة التسول، وقلة عدد المكاتب في المدينة الواحدة. وأشارت المصادر إلى تنصل بعض الجهات من القيام بدورها في مكافحة تلك الظاهرة، وضعف الإمكانات المادية والبشرية لمعالجة وضع المتسول السعودي المحتاج، إضافة إلى الجمع بين عمل مكافحة التسول واستقبال الخادمات في مكتب واحد باستثناء مدينة الرياض لوجود مكتب خاص لشؤون الخادمات، ما أضعف من قدرتها على القيام بمهمتها، وضعف دور الإعلام في توعية المواطنين بالظاهرة التي لها انعكاسات سلبية على المجتمع.

"رعاية المعوقين" لـ"الحياة": مركبات "مشروع خادم الحرمين" لم تصنّع بعد!

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 21 ربيع اخر 1435هـ - 21 فبراير 2014م
اضغط هنا

الدمام - ناصر بن حسين
اتهم مدير الإدارة العامة لرعاية المعوقين وتأهيلهم في وزارة الشؤون الاجتماعية ناصر المالك الشركة المتعاقد معها لتصنيع وتوفير المركبات الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة، والتي أمر خادم الحرمين الشريفين بتخصيصها لهم. وبرر المالك «عدم تسلم المركبات المتعاقد عليها»، لأنها «لم تصنّع بعد». وأوضح أن ذلك «إلزامي بحسب العقد المبرم بيننا وبينهم». (للمزيد)
وذكر المالك، في تصريح إلى «الحياة»، أنه لا يعرف تاريخ بدء العقد تحديداً، كما لا يعرف أيضاً عدد المركبات في كل دفعة من الدفعات، إلا أنه قال: «إن المدة التي يتوجب تسليمنا المركبات فيها لا تزيد على 6 أشهر، وذلك بإجمالي 3500 مركبة». ورفعت وزارة الشؤون الاجتماعية «الراية البيضاء» معلنة «الهزيمة» في قضية جلب سيارات ذوي الاحتياجات الخاصة التي ينتظرها آلاف المعوقين، لتسوية أحوالهم بعد إقرار مشروع «هدية خادم الحرمين الشريفين لمنح المعوقين حركياً سيارات مجهزة لتنقلاتهم». واكتفت الوزارة بتوزيع ألف مركبة على مدار عامين، لتبقى واضعة «يدها على خدها» في انتظار «الفرج».

موظفات في "تعليم عسير" يشتكين تأخر البت في قضاياهن

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 21 ربيع اخر 1435هـ - 21 فبراير 2014م
اضغط هنا

الرياض - محمد المشيطي
شكا عدد من موظفات إدارة التربية والتعليم في منطقة عسير من تأخر معاملاتهن، بينها تظلمات وشكاوى ذات صلة بحقوق وظيفية وإدارية، وتأخر ترقية موظفات وغيرها من القضايا العالقة.
وأوضحت موظفات تحدثن لـ«الحياة» (فضلن عدم ذكر أسمائهن) أن الإدارة تأخرت في البت في عدد من القضايا التي تقدمت بها منسوباته، مشيرات إلى أن الإدارة لديها أكثر من 185 قضية مجمدة لدى مدير المتابعة خلال عام 1434هـ، و52 قضية متأخرة لدى مشرفتين في الإدارة.
وقالت الموظفات إن أقدم تاريخ لمعاملة يعود إلى شهر صفر 1433هـ من دون أي تحرك يذكر، نافيات ما ذكر حول اهتمام تعليم المنطقة بإنهاء القضايا في وقت قياسي، في ظل وجود عدد من القضايا العالقة لدى التعليم منذ أعوام وليس عام واحد.
وطالبت الموظفات إدارة التعليم بالعمل الجدي نحو إنهاء مشكلاتهن بأسرع وقت ممكن، حتى لا تتعطل مصالحهن أكثر من اللازم، إذ أكدت إحداهن أن لديها قضية منذ تسعة أشهر لم يُنظر فيها، إضافة إلى عدد من الشكاوى التي تقدمت بها معلمات ثانوية في خميس مشيط أكملت عاماً ولم يُنظر فيها.

بدوره، أكد ولي أمر إحدى الطالبات المتقدمات بشكوى أن معاملته ما زالت في أدراج التعليم منذ رجب الماضي، ما اضطره للجوء إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.
وذكرت إحدى المشرفات أن لديها قضية منذ العام 1432هـ لا تزال محفوظة لدى إدارة المتابعة، ما جعلها تلجأ إلى الوزارة والمحكمة الإدارية لإنهاء معاملتها.
من جهته، أكد المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم مبارك العصيمي لـ«الحياة» أن هذه الأمور تتعلق بالمتابعة ولا يمكن الحديث عنها حتى تنتهي الجهة المعنية من النظر فيها والبت في تفاصيلها.

"الشورى" يدرس إضافة أربع مواد إلى "نظام المحاسبين القانونيين"

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 21 ربيع اخر 1435هـ - 21 فبراير 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
تعكف لجنة الشؤون المالية بمجلس الشورى على درس مقترح إضافة أربع مواد جديدة إلى نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي (م/ 12) وتاريخ 13-5-1412هـ، بعد أن وافق المجلس في جلسته الـ 12 التي عقدها (الثلثاء) الماضي على ملاءمة درس المقترح المقدم من العضو الدكتور حسام العنقري بموجب المادة الـ(23) من نظام المجلس.
وأوضح العنقري أن صناعة مهنة مراجعة الحسابات في المملكة كانت ولا تزال تعاني من مشكلات متأصلة، على رغم تنوع وكثافة ما تزخر به اليوم من ركائز تنظيمية.
وأضاف - بحسب وكالة الأنباء السعودية - أن من ضمن تلك المشكلات محدودية تقيد المحاسبين بمتطلبات المعايير وقواعد السلوك المهنية وبرامج التعليم المهني المستمر وغير ذلك من أنظمة مهنية ملزمة، في ظل محدودية فاعلية أدوات وآليات المتابعة والرقابة المطبقة.
وتابع العنقري أن المهنة تفتقر لنصوص نظامية تحد من فرص قيام المكاتب المهنية (مؤسسات فردية أم شركات) بقبول تنفيذ عمليات مراجعة حسابات بأعداد وأحجام تفوق الطاقة الاستيعابية للمحاسبين القانونيين الملاك أو الشركاء في ملكية تلك المكاتب، وتحد أيضاً من فرص قيام المكتب المهني بتنفيذ عمليات المراجعة لعدد غير محدد من الشركات المساهمة والمصارف والمؤسسات العامة والاستمرار في مراجعة حسابات تلك المنشآت لأعوام طويلة، ما يؤثر في استقلال المحاسب القانوني.
وأشار إلى أن ما شهدته وتشهده المملكة في الآونة الأخيرة من تطورات اقتصادية نوعية تعد في جملتها دافعاً رئيساً لإعادة النظر في نظام المحاسبين القانونيين، بما يتماشى مع توجيهات وتطلعات القيادة في المملكة، وما تسعى إليه الأجهزة التنفيذية لتطوير أداء مهنة المحاسبة والمراجعة بما يتناسب مع التطورات الاقتصادية الراهنة.
وأكد أهمية الحفاظ على صدقية مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة، كونها ركيزة أساسية لحماية الاقتصاد الوطني، والحفاظ على ثقة الأطراف المستفيدة من المحاسب القانوني في عمليات المراجعة التي يتعاقد على تنفيذها، وأهمية تأصيل العلاقة المباشرة بين نمو مكاتب المحاسبين القانونيين وتزايد عدد الشركاء في ملكيتها.
وطالب المقترح بإضافة مادة جديدة بين المادتين السابعة والثامنة، تنص على أنه «لا يجوز أن تقل نسبة الجهد الإشرافي للمحاسب القانوني، فرداً كان أم شريكاً في شركة مهنية، عن 5 في المئة من إجمالي الجهد المهني المطلوب لكل عملية مراجعة يتعاقد على تنفيذها».
ويضيف المقترح مادة بين المادتين الـ 14 والـ15، تنص على أنه «لا يجوز أن تزيد عدد الشركات المساهمة التي يقوم بمراجعتها المحاسب القانوني، فرداً كان أم شريكاً في شركة مهنية، خلال كل عام على خمس شركات مساهمة فقط».

إضافة إلى نص يؤكد أنه «لا يجوز أن يقوم المحاسب القانوني، فرداً كان أم شركة، بمراجعة حسابات شركات المساهمة وحسابات المصارف والمؤسسات العامة لأكثر من خمسة أعوام، وتُمكن إعادة تعيينه مجدداً بعد انقضاء عامين متتاليين».
ومادة جديدة نصها: «يشطب قيد المحاسب القانوني الذي يتم إيقافه عن ممارسة المهنة مدة عام فأكثر خلال خمسة أعوام طبقاً لأحكام هذا النظام ولوائحه، مع نشر القرار الصادر بعقوبة الشطب على نفقة المخالف في واحدة أو أكثر من الصحف المحلية».

"الشورى" يصوّت على تقرير الأداء السنوي لـ"التجارة" و"السياحة"... غداً

المصدر: جريدة الحياة السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
يصوت مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ 15 التي يعقدها غداً (الإثنين)، على توصيات لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة في شأن تقرير الأداء السنوي لوزارة التجارة والصناعة للعام المالي 1433-1434هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
وأوصت اللجنة، بحسب وكالة الأنباء السعودية، بضرورة تضمين تقرير الوزارة السنوي معلومات كاملة ومفصلة عن قطاع الصناعة بما في ذلك تقرير الاستراتيجية الوطنية الصناعية، كما أكدت أهمية الإسراع في إصدار نظام الغرف التجارية الذي سبق أن أصدر المجلس قراراً في شأنه.
ومن المقرر أن يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في شأن التقرير السنوي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي للعام المالي 1433-1434هـ، إضافة إلى تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة في شأن التقرير السنوي لهيئة المساحة للعام المالي 1433-1434هـ.
وطالبت اللجنة في توصية واحدة قدمتها على التقرير بإعادة دراسة تنظيم الهيئة لدعم الجانب التنظيمي والإشرافي والرقابي للقطاع المساحي في المملكة، كما يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، في شأن مشروع لائحة جمع التبرعات وصرفها للوجوه الخيرية داخل المملكة.
وفي الجلسة العادية الـ 16 بعد غد (الثلثاء) يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الأمنية في ملاحظات الأعضاء وآرائهم في شأن تعديل بعض مواد نظام المرور.
ويصوت المجلس على توصيات لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة في شأن التقرير السنوي للهيئة العامة للسياحة والآثار للعام المالي 1433-1434هـ، وذلك بعد أن يستمع المجلس إلى وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء واستفسارات في شأن التقرير.
ودعت اللجنة الهيئة إلى تضمين تقاريرها مؤشرات اقتصادية سنوية عن قطاع السياحة، وإلى اعتماد المخصصات المالية للبرامج والمشاريع الجديدة للهيئة المدرجة في خطة التنمية التاسعة.
ويناقش تقرير لجنة الشؤون المالية في شأن مقترح تعديل المادة الـ 10 من نظام ديوان المراقبة العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 9) وتاريخ 1-2-1391هـ، والمقدم من عضو المجلس الدكتور مفلح بن دغيمان الرشيدي، بموجب المادة (23) من نظام مجلس الشورى.
كما يتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة في شأن التقرير السنوي لهيئة تنظيم الكهرباء للعام المالي 1433-1434هـ.

• تعليم جدة": نسبة قضايا التحرش ثابتة منذ أعوام

المصدر: جريدة الحياة السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
اضغط هنا

جدة - إيمان السالم
أكدت إدارة التربية والتعليم في محافظة جدة ثبات نسبة التحرش في السلك التعليمي من دون زيادة تذكر، مشيرة إلى أنها بدورها تحول قضايا التحرش التي تردها من الطلاب والطالبات إلى الأجهزة الأمنية في حال كانت القضية «كبيرة»، إضافة إلى تحويل القضية أياً كانت إلى الشؤون الإدارية لمحاسبة المتسبب وإيقاع العقوبة عليه.
وقال مدير إدارة التربية والتعليم في جدة عبدالله الثقفي لـ «الحياة»: «تردنا قضايا تحرش في السلك التعليمي، وتحال على الفور إلى الشؤون الإدارية للتحقيق والمحاسبة»، موضحاً أن القضايا «الكبيرة» تحال على الفور إلى الأجهزة الأمنية، وأن الإدارة حازمة تجاه التصرفات غير التربوية في المجتمع التعليمي.
وأفاد بأن نسبة التحرش في الأعوام الماضية لم تزد، لارتفاع الوعي بين الطلاب والطالبات، محملاً المنزل مسؤولية كبيرة ودوراً في تحديد سلوكيات الطلاب والطالبات، إضافة إلى أن وسائل الإعلام المختلفة «عليها تنبيه الأطفال على السلوكيات غير الجيدة».
وأفصح عن تخصيص إدارة التربية والتعليم في محافظة جدة هاتفاً إرشادياً لتوعية أولياء الأمور وحتى الطلاب والطالبات، وتمكينهم من المعرفة وتوجيههم، مستدركاً: «الهاتف الإرشادي ليس للتحرش فقط، بل للقضايا السلوكية، التعليمية، إضافة إلى التعثر الدراسي، كما أن الخط الإرشادي موجه إلى أطراف العملية التعليمية كافة بدءاً من الأسرة ومروراً بالطلاب والطالبات».
وأشار إلى وجود حملة توعوية نفذتها إدارة الإرشاد والتوجيه أخيراً، تحت مسمى «الأيادي البيضاء» مع مجلة متخصصة، عن التحرش بجميع أشكاله، وعملت إدارة التربية والتعليم على برامج من خلال الإرشاد والتوجيه للبنين وللبنات، كما تتم توعية الأسر أيضاً، وتم تخصيص هاتف إرشادي ثابت يمكّن أولياء الأمور من الاتصال.
واعتبر أن إدارة التربية والتعليم تنظر إلى الجانب التوعوي كأساس وضرورة، مؤكداً في الوقت ذاته تكثيف إدارته العام الحالي الحملات التوعوية في مدارس البنين والبنات من خلال الندوات، الإرشادات، والمطبوعات.
وتابع: «لدينا في الإعلام التربوي اتفاق مع المجلات التربوية المختصة للتوعية بأخطار التحرش وأسبابه، وشملت الحملة ورش عمل مشتركة بين متخصصين في إدارة التربية والتعليم بمحافظة جدة، وأكاديميين في التوجيه والإرشاد وعلم النفس»، لافتاً إلى أن النتائج جاءت مثمرة عقب الدورات وورش العمل، وانبثق عنها برنامج توعوي للطلاب والطالبات ومنشورات توعوية واللوحات الإلكترونية في بعض الشوارع.
يذكر أن وزارة التربية والتعليم ممثلة في إدارة الإرشاد والتوجيه في المدارس والتوعية تقدم حملات دورية في تثقيف الطلبة بجميع مظاهر التحرش، وتعقد عادة الندوات في المدارس أو من خلال ندوات أو منشورات ومطبوعات مدرسية، وقد سجلت مواقع التواصل الاجتماعي مقاطع فيديو تظهر تحرشاً بالأطفال ما أثار المجتمع وجعله يطالب بضرورة التثقيف لتجنب التحرش الجنسي.

مصدر قضائي: نشر مقاطع المتحرشين "جريمة"

المصدر: جريدة الحياة السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
اضغط هنا

أكد مصدر قضائي عدم قانونية نشر مقاطع التحرش الجنسي بالأطفال أياً كان المسوغ، إلا إن كانت عقوبة قضائية، موضحاً أن هذه الممارسات تدخل تحت بند التشهير وهي عقوبة غير نافذة إلا بأمر قضائي، ويعد نشرها جرماً يعاقب عليه نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، ونظام الإجراءات الجزائية.

وقال المصدر القضائي لـ «الحياة» إن التصوير لا يعد دليلاً قاطعاً، وبناء على نظامي مكافحة الجرائم المعلوماتية، والإجراءات الجزائية، يجرم من ينشر مقاطع للتحرش في وسائل التواصل الاجتماعي، كونه نفذ عقوبة من دون أمر قضائي، مبيناً : «النشر من دون إذن قضائي ممنوع لأن فيه تعدياً على ما قصده الشرع بالعقوبة الواردة في النظام والمقصود منها الحد من انتشار المقاطع غير اللائقة، والنشر بيد القضاء. واعتبر أن نشر مقاطع الفيديو التي تظهر جرائم التحرش قد يأتي بنتائج سلبية على العقوبة إذ قد يتمرس الجاني من العقوبة أو يجد له مخرجاً وينكر، مشيراً إلى أنه في حال وجد مقطع لمتحرش فإن الأوجب تسليمه للجهات المختصة للتحقق من صحته.

وأكد أحقية المتحرش الذي نشر مقطع فيديو يظهر جريمته برفع شكوى على الناشر، مستدركاً: «المتحرش عادة لا يرفع قضية لأنه يريد السلامة، بيد أن التصرف خاطئ وقد يحمل ناشر المقاطع غير اللائقة إلى محاسبة قانونية».

وأوضح المصدر أن القضاء في السعودية صارم تجاه جرائم التحرش الجنسي، وأنه يعاقب عليه بجزاءات رادعة سواء كان التحرش باللمس، الاعتداء، الكلام، وصولاً إلى الاغتصاب، مضيفاً: «القضاء السعودي يعاقب بعقوبات أشد من أنظمة العالم جميعها، بعضها يصل إلى القتل كالاغتصاب، والاغتصاب من جرائم الحرابة التي لا توجد إلا في الشريعة».

مقاولون" يورطون جهات حكومية"

فقيه طالب بتصحيح أوضاع العاملين في المشاريع.. وذكر بتوجيهات "عدم الاستثناء"

المصدر: جريدة الوطن السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=179555&CategoryID=5

الرياض: أحمد عامر

وجدت جهات حكومية نفسها في ورطة، عقب أن كشفت وزارة العمل خلال حملاتها التفتيشية عن أهم المخالفات المرتبطة بالعمالة الوافدة تتمحور حول عدم تقيد بعض مقاولي العقود الحكومية بأحكام نظام العمل والتعليمات التي تقضي بعدم قيام أصحاب العمل بتوظيف عمالة الغير دون نقل خدماتهم أو تشغيل عمالتهم في مهن غير المهن المصرح لهم بها.

وطالب وزير العمل عادل فقيه، في خطابات بعثها لنظرائه الوزراء، بالوقوف مع الحملات التفتيشية، بالإيعاز لجميع

الجهات المختصة بالتأكيد على المنشآت الخاصة المرتبطة بعقود معها، بالالتزام بأحكام نظام العمل والتعليمات المتعلقة بها، والمسارعة لتصحيح أوضاع العمال الذين يعملون مع تلك المنشآت المتعاقدة معها تلك الوزارات.

في الوقت الذي تكثف وزارة العمل جهودها لتنظيم سوق العمل عن طريق الحملات التفتيشية في القطاع الخاص، كشفت مصادر مطلعه لـ"الوطن" اعتراض وزارة العمل على عدم تقيد منشآت تعاقدت معها وزارات بأحكام نظام العمل والتعليمات ذات الصلة بتوظيف واستخدام العمالة الوافدة، وعلى رأس تلك المخالفات هم المقاولون الذين يعملون لصالح مشاريع الجهات الحكومية، وهو الأمر الذي دفع وزير العمل المهندس عادل فقيه إلى تقديم شكاوى لنظرائه الوزراء ورؤساء الهيئات والمصالح الحكومية بالمسارعة في تصحيح أوضاع العمال الذين يعملون مع تلك المنشآت المتعاقدة معها تلك الوزارات.
وأوضحت المصادر، أن الحملة التصحيحية لأوضاع العمالة الوافدة المخالفة لنظامي الإقامة والعمل، لم تستثن الوزارات والمؤسسات والهيئات والمصالح الحكومية، وذلك بالتحقق من أن جميع الوافدين الذين يعملون لديها بعقود مباشرة أو عن طريق القطاع الخاص لديهم إقامات سارية المفعول، ومصرح لهم بالعمل ويمارسون أعمالهم، ويعملون وفق المهن المسجلة برخص عملهم ويعملون لدى أصحاب العمل.
وكشفت الوزارة في شكواها أن الحملات التفتيشية التي تجريها أظهرت أن أهم المخالفات المرتبطة بالعمالة الوافدة عدم تقيد بعض مقاولي العقود الحكومية بأحكام نظام العمل والتعليمات التي تقضي بعدم قيام أصحاب العمل بتوظيف عمالة الغير دون نقل خدماتهم أو تشغيل عمالتهم في مهن غير المهن المصرح لهم بها، معترضة كذلك على تشغيلهم في المهن المقصورة على السعوديين حسب قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) لعام ١٤١٥.
وطالب وزير العمل بالوقوف مع الحملات، وذلك بإيعاز جميع الجهات المختصة بالتأكيد على المنشآت الخاصة في الالتزام بأحكام نظام العمل والتعليمات المتعلقة بها.

÷أبناونا الخيرية× بالمدينة تعرّف الأطفال بحقوق الأمهات

المصدر: جريدة المدينة الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
اضغط هنا

ابتسام المبارك - المدينة
نظمت جمعية «أبناؤنا الخيرية» بمنطقة المدينة المنورة مساء أمس برنامجا بعنوان»أمي ثم أمي».
ويهدف إلى تعريف الأطفال حقوق أمهاتهم تمشيا بما حثنا عليه كتاب الله وسنة رسوله محمد عليه الصلاة والسلام. وبهذه المناسبة شارك عدد من العضوات المتطوعات في جمعية ابنائنا في تنفيذ بعض الانشطة المحببة والترفيهية للأطفال، من خلال عدة أركان منها ركن تلوين الكأس الزجاجي و الرسم على الوجه و تغليف الورد و صنع الرسائل وتزيينها وركن تزيين براويز الصور. وأشارت المشرفة على الفعاليات بجمعية «أبناؤنا» إسراء كردي إلى أن جميع الفعاليات تستهدف شريحة الأطفال وتقديم ما يحقق رؤية الجمعية في تكوين جيل صاعد يتفاعل مع برامج الجمعية ويستفيد من أنشطتها التربوية والثقافية والترفيهية.

وجهات نظر

القانون يخمد الجدل

المصدر: جريدة الرياض الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.alriyadh.com/2014/02/22/article912332.html

مها محمد الشريف

بقدر ما يكون المجتمع مصدر الوعي الأساسي للواجب الأخلاقي بقدر ما يتضاءل التخاذل بين الناس، وبقدر ما نعمم أنماطاً مختلفة من السلوك التي تقوم عليها التنشئة المثالية على قدر ما نستخرج منها خصائص الواجب الأخلاقي، ونستطيع القول إن النوع البشري هو نتاج للواقع الديني والاجتماعي والسياسي والقانوني، فإن غاية الدولة تحقيق الاستقرار الأمني والمادي والمعنوي، وإرغام عناصر الفوضى على الامتثال، وإزالة العوائق التي تقسم المجتمع وتحول دون أهداف القانون وتطبيقه، بينما يؤكد "لينين" فيما كتبه عن مجتمعه قائلاً:
(إننا لا نستطيع أن نتخيل ونعبر ونقيس ونوقف الحركة دون أن نوقف الاستمرار، ودون تبسيط، ودون تبشيع وتفكيك، وخنق ما هو حي، إن تمثيل الحركة بواسطة الفكر دائماً ما يجرح ويقتل، ويثير البلبلة فليست الحركة هي السبب، وإنما ما يكمن فيها من جدل)،
والحالة التي ينتابها هذا الإحساس المفرط بالمسؤولية من أطراف تتمتع بالشهرة ولها تأثير مباشر على المجتمع، والتي عززت العدوانية داخل الكائن البشري بدعوى المسؤولية، فتجده يكبّر وهو يرفع رأساً مقطوعاً باليد الأخرى، وتحريضاً يشن حروباً لا هوادة فيها بين أطياف المجتمع الواحد وأحياناً في الأسرة الواحدة، واحتلال مسافة بين الصواب والخطأ مبهمة، وأشهاد على الواقع يطلقون نسباً مطلقة، يتعثر خلالها النزاع إلى تسوية منطقية، بل انحياز كامل أو عداء كامل، مما يسبب خطراً مائلاً في كلا الاتجاهين،
وهناك قوة إلزامية تلبس دور المسؤولية وتدخل من باب الجماعة إلى زوايا مظلمة، وتركن إلى مسارات بعيدة تختلف جذرياً عن الموضوعية، وصخب يؤدي إلى نشاز في حضرة القانون، وهدم أخلاقي إنساني يقع تحت سيطرة شروط محددة، فيظهر الخلاف والاختلاف بين الطبقات والتوجهات والمذاهب، ويكون العقاب هنا على قدر مفهوم الوعي السائد، وتحجيم تلك الأدوار والأشخاص الذين يديرونها أو يتقمصها كل واحد فيهم، ليس الهدف البحث عن تلك المشكلات من خلال التجارب الفردية والشخصية، وإنما من خلال ردة الفعل، وأحداث الشغب التي تعبر عنها بعض المواقف، كرفع شعارات والتكتل خلف أسماء لها صيغ مكررة منذ القدم، فلا نجد لها قانوناً واضحاً يعاقب عليها بالخصوص، وإنما نجد قوانين عامة وحقوقاً لها أحكام تعمل على ترسيخ القانون، وليس تقويم أو تجريم العمل بذاته، وإنما ترجئه إلى أصل الفعل، لذلك حصلت تلك الفوضى.
إن إدراك مبدأ التدرج في تناول وطرح المشكلات، يحقق نتائج تقديرية مقبولة، وبالتالي يرصد المضامين الغامضة، ويعمل على تقويم السلوك الخاطئ الذي يثير البلبلة، ويحث القدرة على فهم الوظيفة الأساسية للقانون في نظام الصراعات وتعدد المسارات السياسية والحزبية، ويتعين على رجل الدين والمثقف العقلانية في غياب اندماج كثير من الاستراتيجيات المعاصرة مع خصوصية الماضي، وتسييس القضايا الاجتماعية، (فقد أثبت "فولتير" في فرنسا نموذجاً عن هؤلاء المثقفين باعتباره حاملاً لدلالات وقيم يمكن للجميع أن يتعرّف فيها إلى نفسه)، وتطور نشأ عن أشياء دقيقة وتأثر خالص، يحرض على الاهتمام بالبنى التقنية العلمية في المجتمع المعاصر، مما يجعله يعرض نفسه للمخاطر والصراعات الظرفية واستغلاله من أحزاب سياسية، لأن المثقف يخوض في قضايا لا تخصه ولا ينتمي إليها ولا يحقق سوى اهتمامات ضيقة لا تضيف له إلا القليل، ومن جهة أخرى فإن القانون يشرع سيادته، وعلى الجميع احترامه وتطبيقه، حفاظاً على حقوق الناس واستقرارهم، والحرص على مقتضيات الالتزام التي تحقق السلام الاجتماعي.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

من سيحل أزمة السكن؟

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 22 ربيع اخر 1435هـ - 22 فبراير 2014م
http://www.aleqt.com/2014/02/23/article_827960.html

خالد شاكر المبيض

قد يكون عنوان هذا المقال مثيراً للجدل إلى حد ما، خصوصاً أن هذا هو موضوع الساعة، إذ لا يخلو مجلس أو نقاش من الحديث فيه، وتجد أن لكل شخص وجهة النظر الخاصة به، ولكن ستجد أن الغالبية تجمع على أن الحل منوط بوزارة الإسكان فقط، متناسين دور القطاع الخاص، المتمثل في المطورين العقاريين بشكل خاص، بل على العكس؛ إذ أتهم المطورون العقاريون بأنهم أساس المشكلة، وليسوا طرفا ولاعبا أساسيا في حلها، فنجد أن جميع المناشدات ودعوات الحل تعول فقط على القطاع الحكومي، المتمثل في وزارة الإسكان، متناسين أن القطاع الخاص والمطورين العقاريين كانوا وما زالوا الموفر الأكبر للوحدات السكنية التي أسهمت في خفض الفجوة بين العرض والطلب، وحققت وستحقق استقراراً في أقيام الوحدات السكنية، ومنافسة فيما بينهم لمصلحة المواطن.

مع الأسف فقد قُصر دور وزارة الإسكان على توفير وبناء المساكن فقط، وأغفل دورها الفاعل والمهم في توفير مناخ مناسب لنشوء مطورين للوحدات السكنية، وتفعيل الشراكة بين القطاعين الخاص والحكومي لإيجاد مزيد من العرض في الوحدات السكنية، كما همش تماماً دور القطاع الخاص وأهمية المطورين العقاريين، بل تم تصويرهم على أنهم المتسبب الأول لأزمة الإسكان، وبالتالي همشت آراؤهم ومطالبهم من قبل عديد من المطالبين بحلول لأزمة الإسكان، وعولوا فقط على الحراك الحكومي في توفير المساكن، على الرغم من أن المفترض أن يكون الدعم الحكومي للإسكان، مخصصاً فقط لطبقة محدودي الدخل، التي لا يخدمها القطاع الخاص، أما باقي شرائح المجتمع بجميع المستويات فتحتاج أيضاً إلى وحدات سكنية مناسبة، تتوافر عن طريق القطاع الخاص أو المطورين العقاريين، التي تعاني أيضاً شحا في المعروض ورداءة في التنفيذ بسبب قلة المطورين العقاريين الفاعلين في السوق، بسبب ما يواجهون من مصاعب في تنفيذ مشاريع بمستويات مقبوله.

إذا عزيزي القارئ فإنه من المفترض اليوم ألا يصب التركيز لحل الأزمة على القطاع الحكومي فقط، سواء كان وزارة الإسكان أو أي قطاع حكومي آخر، وأن يتم توسيع دائرة الحل ليشمل القطاع الخاص لتفعيل الشراكة بينهما في حل الأزمة، كما يجب على وزارة الإسكان بحث أسباب تباطؤ دور المطورين العقاريين، وبحث الأسباب التي تحول دون دخولهم في تطوير مشاريع إسكانية نوعية، وإيجاد مناخ مناسب لهم يسهم في نموهم بشكل يخدم احتياجات الإسكان للفترة المقبلة.

83 مليوناً للاجئي لبنان و155 مليوناً للاجئي تركيا

36.5 مليوناً مساعدات سعودية للنازحين في الداخل السوري

المصدر: جريدة الرياض الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م
http://www.alriyadh.com/2014/02/23/article912610.html

الرياض - عبدالعزيز العنبر

بلغت تكلفة البرامج والمشروعات التي قدمتها الحملة الوطنية السعودية لنصرة الشعب السوري للنازحين في الداخل السوري أكثر من 36 مليوناً ونصف المليون ريال تم تقديمها من خلال مكتب الحملة في تركيا بالتعاون مع عدد من المنظمات الدولية العاملة في مجال المساعدات الإنسانية داخل سورية.

وبين تقرير الحملة الوطنية السعودية لنصرة الشعب السوري لشهر ربيع الثاني 1435هـ أن القيمة الإجمالية للبرامج والمشروعات التي تقديمها الحملة للنازحين في الداخل السوري بلغت 36 مليوناً و 562 ألفاً و 682 ريالاً، كأقل تكلفة من إجمالي ما أنفقته الحملة من أموال لتنفيذ البرامج والمشروعات للأشقاء السوريين في الداخل السوري واللاجئين في الدول المجاورة (الأردن، لبنان وتركيا) والبالغة أكثر من نصف مليار ريال.

وشملت المساعدات المقدمة من الحملة للنازحين في الداخل السوري توزيع 500 طن دقيق مقدمة من مطاحن الدقيق للنازحين في الداخل السوري من خلال الجسر البري التاسع الذي تكون من 25 شاحنة محملة بالطحين، وتقديم 8 آلاف و 640 كيلاً من التمور، وألفي طن من المكرونة و 8 أطنان من الأرز للنازحين السوريين في أدلب ودير الزور والرقة، بالإضافة إلى تقديم المواد الغذائية والإغاثية للاجئين الفلسطينيين في سورية.

كما نفذت الحملة برنامج تأمين بطانيات شتوية لتوزيعها على الأطفال المهجرين والنازحين السوريين داخل سورية، بالإضافة إلى تنفيذ برنامج تأمين اللقاحات والأدوية والمستلزمات الطبية الخاصة بفصل الشتاء للأسر السورية النازحة في الداخل، ودعم مشروع إقامة مخيم داخل الأراضي السورية بالتعاون مع الائتلاف السوري.

وأشار التقرير نفسه إلى أن المشروعات والبرامج التي نفذتها الحملة الوطنية السعودية لنصرة الشعب السوري للاجئين السوريين في لبنان بلغت 83 مليوناً و 97 ألفاً و 232 ريالاً، شملت تقديم مواد غذائية وإغاثية والخدمات الطبية والمساكن، منها كفالة دراسية ل 3 آلاف طالب سوري في المراحل الدراسية بلبنان .

هذا بالإضافة إلى قيام الحملة بتغطية تكاليف استئجار ألف شقة لألف عائلة سورية، وتغطية تكاليف علاج الجرحى السوريين داخل مستشفيات لبنان، وتكفل الحملة بإنشاء مركز صحي في منطقة عكار، ومركز للدعم النفسي في مدينة طرابلس، وتأمين وتوريد أدوية ومستلزمات طبية لرعاية اللاجئين السوريين في لبنان.

كما بين التقرير أن تكلفة البرامج والمشروعات التي قدمتها الحملة للاجئين السوريين في تركيا بلغت 155 مليوناً و 38 ألفاً و 250 ريالاً، شملت تقديم المواد الغذائية والإغاثية والخدمات الطبية والمساكن والخيام، عن طريق الجسر الجوي الثامن بالتنسيق مع الخطوط السعودية، حيث تم إرسال حمولة 10 طائرات تحمل ألف طن من المواد الغذائية والإيوائية.

بالإضافة إلى تجهيز الحملة الوطنية السعودية لنصرة الشعب السوري مستشفى كلس لتقديم الرعاية الطبية للاجئين السوريين بتركيا، وتأمين 10 عيادات متنقلة، وتأمين 5 سيارات إسعاف وأدوية ومعدات طبية للاجئين السوريين بتركيا، وتأمين الخيام والمدفئات والمعاطف الشتوية للكبار والأطفال وجوارب شتوية، وتأمين 300 ألف بطانية للاجئين السوريين في تركيا.

الجدير بالذكر أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز قد وجه بإقامة يوم للتضامن مع الأطفال السوريين على المستوى الوطني، وتنفيذا لهذه التوجيهات الكريمة وجه الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية والمشرف العام على الحملة الوطنية السعودية لنصرة الأشقاء في سورية باستكمال الإجراءات لتنظيم يوم للتضامن مع

الأطفال السوريين يوم الثلاثاء المقبل ال 25 من شهر فبراير الحالي، في مركز الملك فهد الثقافي بمدينة الرياض عند السابعة مساءً بمشاركة رسمية وشعبية من أعلى المستويات.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الرياض الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م

http://www.alriyadh.com/2014/02/21/article912084.html

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد 23 ربيع اخر 1435هـ - 23 فبراير 2014م

http://www.al-jazirah.com/2014/20140223/cartoon.htm?car=madi